

مبادرة التنمية البرلمانية في المنطقة العربية

ورشة عمل إقليمية نحو تعزيز الدور الرقابي للبرلمانات العربية: تطوير الإطار القانوني

**الإطار القانوني للرقابة البرلمانية على الحكومة في
مصر - الجزائر - المغرب - موريتانيا - تونس**

د. احمد مالكي
أستاذ العلوم السياسية
ومدير مركز الدراسات الدستورية والسياسية

(مسودة الرجاء عدم الاقتباس أو التوزيع)
تعبر الآراء الواردة في هذه الدراسة عن وجهة نظر المؤلف ولا تعكس
بالضرورة رأي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

17-16 تشرين الأول/أكتوبر 2009
فندق جفينور روتانا
بيروت

الفهرس

تقديم	ص 02
القسم الأول : موقع البرلمان في المنظومة الدستورية والسياسية	ص 03
1 - الهندسة الدستورية	ص 05
2 - الإطار المرجعي.....	ص 06
3 - بيئة الممارسة البرلمانية.....	ص 07
القسم الثاني: الآليات الدستورية والقانونية للرقابة البرلمانية على الحكومة	ص 09
أولاً" - وسائل جمع المعلومات.....	ص 09
1 - آلية الأسئلة	ص 13
2 - تقنية الاستجواب.....	ص 16
3 - لجان التحقيق.....	ص 19

ثانياً" - وسائل إثارة المسؤولية السياسية.....ص 21

1 - ملتمس الرقابة.....ص 22

2 - طرح الثقة.....ص 25

3 - ملتمس توجيهه تنبيهص 29

القسم الثالث: مقتراحات لتعزيز الوظيفة الرقابية للبرلمان وتجويد أدائها.....ص

31

1 - الإصلاحات ذات الصلة بالاطار الدستوري والقوانين التنظيمية والداخلية

(إصلاحات أفقية).....ص 32

2 - إصلاحات البنية السياسية وإعادة توازن المؤسسات الدستورية الثالث

(إصلاحات بنوية).....ص 37

• تشترك الدول موضوع الدراسة في العديد من العناصر، منها:

✓ صلتها الحديثة ب "التجددية الحزبية"، وخصوصيتها الطويل، باستثناء المغرب، لنظام الحزب الوحيد، أو الحزب المسيطر [الجزائر، تونس، مصر]، أو الجيش [موريطانيا].

✓ تأثراً لدول المغاربية الأربع بمرجعية دستور الجمهورية الخامسة الفرنسية [1958]، أي العقلانية البرلمانية [حصر مجالات اختصاص البرلمان].

✓ إشتراكها في إعتماد نظام الغرفتين، مع بعض الاختلافات في التنظيم والصلاحيات.

• تحصر عدّة البحث منهجياً في الوثائق الدستورية والقانونية ذات الصلة [الدستير، القوانين التنظيمية الداخلية للدول الخمس] ، مع افتتاح محدود على المعطيات السياسية.

القسم الأول: مكانة البرلمان في المنظومة الدستورية والسياسية:

- ثمة اتجاه عام نحو تراجع مكانة المؤسسة التشريعية، حتى في الدول الأكثر عراقة في الممارسة [بريطانيا مثلاً]: صعوبة إعمال قواعد البرلمانية التقليدية [التوازن والمراقبة]، بفعل النظام الحزبي [الثانية الحزبية في بريطانيا مثلاً].
- في منظومات دستورية أخرى، كالتي ندرس حالات دولها الخمس، التقييد لم تفرزه الممارسة وتغيرات معطيات المجال السياسي، ولكن حصل منذ وضع الوثيقة الدستورية، وعزّزته الممارسة لاحقاً. لذلك، هناك ثلاثة محددات تستطيع من خلالها تفسير المكانة المتواضعة للبرلمان في المنظومة الدستورية والسياسية للدول الخمس موضوع الدراسة:

✓ جاءت الهندسة الدستورية مكرّسةً للاختلال بين السلطاتين التشريعية والتنفيذية، حيث تتمتع الثانية بمكانة قوية مقارنة مع الأولى [قسمة غير متكافئة للسلطة في وثيقة الدستور]. وتحديداً مكانة مؤسسة الرئيس قياساً لمؤسسة التشريع والحكومة] إشارة إلى المثال المغربي: التراتبية في التمثيلية/ف.19.]

✓ أكد هذا الاختلال الإطار المرجعي الذي نهّلت منه دساتير الدول المغاربية الأربع، حيث نحت منحى "العقلنة البرلمانية" [دستور الجمهورية الخامسة الفرنسية لعام 1958]، أي تقدير وحصر مجال القانون، وترك الباب واسعاً لمجال النظام واللائحة] دساتير: المغرب/ف.46، تونس/ف.34، الجزائر /ف.122، موريتانيا منذ الدستور الأول].

✓ يتعلّق المحدد الثالث بطبيعة البيئة الحاضنة للممارسة البرلمانية في الدول الخمس، حيث تشكو مجتمعات من تواضع الثقافة السياسية الديمقراطية فيها [تمت الإشارة في هذا الصدد إلى مؤشرات البرلمان الديمقراطي : ستة مستويات].

الخلاصة أن هذه المحددات الثلاثة لا تفعل في صالح تقوية مكانة البرلمان، وبالنتيجة تعزيز وتفعيل دوره الرقابي على الحكومة.

القسم الثاني: الآليات الدستورية والقانونية للرقابة البرلمانية على الحكومة

- من الملاحظ أن هناك صعوبات على صعيد تطبيق مبدأ فصل السلطات حتى في الدول الأكثر عراقة في الديمقراطيات، فبالأحرى في البلدان ذات الثقافة الديمقراطية الواطئة، كما هو حال البلدان مجال الدراسة. ومع ذلك، تمتلك النظم الديمقراطية إمكانيات لدرء مخاطر الإنزلاقات الناجمة عن الاختلال بين السلطاتين، خلافاً للدول موضوع الدراسة. [أهمية الأحزاب، واستقلال القضاء، وفعالية الرأي العام].
- أخذت الدول الخمس، موضوع الدراسة، بمجمل الآليات الرقابية المألوفة في النظم المعاصرة، غير أنها قيدتها على صعيد الوثيقة الدستورية والقوانين ذات الصلة، إما بفعل مبدأ العقلانية البرلمانية [الدول المغاربية]، أو بسبب مكانة مرسسة الرئاسة في مصر.

● نميز في إطار الدراسة بين نوعين من الوسائل الرقابية:

✓ وسائل جمع المعلومات، ويندرج ضمنها:

▪ الأسئلة

▪ الاستجواب

▪ لجان التحقيق

▪ اللجان الدائمة

✓ وسائل إثارة المسؤولية السياسية

▪ ملتمس الرقابة

▪ طرح الثقة

▪ ملتمس توجيهه تنبيه

أقترح التركيز على الجدول الارتجاعي المتضمن
في الدراسة [ص 35 - 36]، مع إبداء ملاحظات
حول ما بدا لي مثيراً للانتباه في الوسيطين معاً،
على أساس أن السادة المشاركين أطّلعوا اقراعه و
ملاحظة على ما ورد في هذا القسم الأساسي في
الدراسة، الذي استغرق قرابة ثلاثة ثلثي الدراسة [ص 25]

موريتانيا	تونس	الجزائر	المغرب	مصر	
• م/39 69	• م/2 61	• م/34 134	• ف.2 56	• م/1 124	1 الأسئلة: تشترك دساتير وقوانين الدول الخمس في إقرار هذه الآلية
• لا يوجد أي تنصيص في الدستور	• لا يوجد أي تنصيص في الدستور	• م/1.33 133	• لا يوجد أي تنصيص في الدستور	• م/1.25 125	2 - الاستجواب: انفردت كل من الجزائر ومصر بإقرار هذه التقنية خلافاً للمغرب وتونس وモوريتانيا
• استناداً إلى المادة 64 من الدستور، نصت المادة 20 من النظام الداخلي للجمعية الوطنية على تشكيل لجان تحقيق، سميت "لجان المناسبة"	• لم يشير إليها الدستور، لكن أخذت بها المادة 36 من النظام الداخلي لمجلس النواب	• م/0.161 161	• ف.0 42	• م/0.133 133	3 - لجان التحقيق اشتركت الدول الخمس في الأخذ بها، إما بالتنصيص عليها في الدساتير، أو باعتمادها في قوانين الداخلية
• ف. 64 : تمت الإشارة إليها في سياق عام	• ف. 30 : نص الدستور عليها صراحة	• م/117 د: تمت الإشارة إليها صراحة	• ف. 42: تمت الإشارة إليها ضمن لجان القصصي	• م/110 : تمت الإشارة إليها في الجان سياق عام	4 للجان الدائمة: تشترك الدول الخمس في الأخذ بالجان الدائمة، إما بالتنصيص

وسائل
جمع
المعلومات

موريانيا	تونس	الجزائر	المغرب	مصر	
74. •	• ف. 68 [: لائحة لوم [مع اشتراط أغلبية الثنين لموافقة النهائيّة]	135. • مع اشتراط أغلبية الثنين للموافقة النهائيّة	• ف. 76، مع اشتراط الأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس النواب، والسماح لمجلس المستشارين باللجوء إلى ملتمس الرقابة	• لم تتم الإشارة إليه في نص الدستور	1 - ملتمس الرقابة أخذت به دساتير الدول المغاربية الأربع، مع بعض الاختلافات في نسب الموافقة النهائيّة. أما الدستور المصري فلم يشر إليه، واكتفى بالتنصيص على آلية طرح الثقة
• 74/2م :	• لم يشر الدستور التونسي إلى هذه الآلية، واكتفى بتقديم لائحة لوم، أي ملتمس الرقابة.	80/81/84. •	75. •	- 126. • 128. جاءت عدّة الأحكام مختلفة مع نظيراتها في الدول المغاربية من حيث إقحامها رئيس الدولة في مسؤولية الحكومة أمام مجلس الشعب.	2 - طرح الثقة" أخذت دساتير الدول الخمس بهذه الآلية، باستثناء الدستور التونسي الذي لم يشر إلى سحب الثقة، واكتفى بلائحة اللوم ومع ذلك هناك بعض الاختلافات في الإجراءات
• لا يوجد أي نص في الدستور يشير إلى هذه الآلية	• لا يوجد أي نص في الدستور يشير إلى هذه الآلية	• لا يوجد أي نص في الدستور يشير إلى هذه الآلية	• 77. • لكن من الملاحظ أن هذه التقنية لا تؤدي عند الموافقة عليها إلى اسقاط الحكم	• لا يوجد أي نص في الدستور يشير إلى هذه الآلية	3 - ملتمس توجيه تنبّيء: يتفرد دستور المغرب بهذه التقنية، مقارنة مع باقي الدول الأربع

القسم الثالث: مقتراحات لتنمية الوظيفة الرقابية للبرلمان وتجويد أدائه

- تكتسي عملية تعزيز الوظيفة الرقابية للبرلمان وتجويد أدائها أهمية خاصة في أفق تقوية مركز المؤسسة التشريعية وتمتين مكانتها.. غير أن إصلاح المنظومة القانونية الناظمة للوظيفة الرقابية للبرلمان، ليست عملية معزولة عن سلسلة من المتغيرات، نعتبرها إستراتيجية في تحقيق شروط انتقال وتأهيل البرلمانات في الدول الخمس المعنية نحو الأفضل [الفعالية، والجودة في الممارسة].
- نميز في هذا الصدد بن مستويين من الإصلاحات:
 - ✓ الإصلاحات ذات الصلة بـالإطار الدستوري والقانوني [الإصلاحات الأفقية].
 - ✓ الإصلاحات ذات الصلة بالبنية العميقـة للسلطة [الإصلاحات العمودية أو الهيكـلية].

١- الإصلاحات الأفقية:

- لابد من التشديد في هذا المجال على أن الإصلاحات ذات الصلة بالإطار الدستوري والقانوني تحتاج، إلى جانب القانون الجيد، النائب الجيد، الذي يعي المعنى العميق لمفهوم التمثيلية، ويعمل على ممارسته بمسؤولية، لجعله منتجًا لآثاره [حتى في الدول الديمقراطية التي تراجعت فيها البرلمانية، ظل النواب مستشعرين دورهم ، مُسندين بدعم أحزابهم والرأي العام، غير أن هذه الصورة لا توجد بالمعنى المطلوب في البلدان مجال الدراسة: نزعـة التشكيك في الوظيفة البرلمانية].

- من العناصر الجديرة بالاهتمام في إطار الإصلاح الأفقي، الذي لا يمس النواة العميقه لبنيه السلطة كما رسمتها دساتير الدول الخمس، نشير ، بتركيز، إلى ما يلي:
 - ✓ إعادة النظر في صياغة الأحكام الدستورية ومقتضيات القوانين ذات الصلة بالرقابة البرلمانية، لتصبح واضحة وغير مبهمة في لغتها، ودقيقة في تعبيرها [مشكلة التفسير والتأويل من قبل السلطة التنفيذية].
 - ✓ تجويد مضامين الإطار القانوني الناظم للرقابة بغية مساعدة المؤسسة التشريعية على اكتساب الفعالية [تمتين موقع المعارضة، على سبيل المثال].
 - ✓ التخفيف من شدة النسب المطلوبة في تحريك وإعمال وسائل الرقابة، لاسيما وسائل إثارة المسؤولية السياسية] ملتمس الرقابة، طرح الثقة].
 - ✓ تدقيق الجوء إلى بعض آليات الرقابة، من قبيل: الاستجواب [ربطه بالثقة / مثال الكويت].

دَسْتُرَة لِجَان تَقْصِي الْحَقَائِق فِي بَعْض الدُّول [تُونس وْمُورِيَّاتِيَا]، مَعْ صِياغَة الأَحْكَام المُنْظَمَة لِهَا [الْقَوَانِين التَّنظِيمِيَّة]، وَالتَّخْفِيف كَذَلِكَ مِن القيود المعيارية المحددة لدورها] التَّحْقِيق عَوْض التَّقْصِي، أَيْ مَجْرِد جَمْع الْمَعْلُومَات]. إِضَافَة إِلَى طَبَيْعَة الْأَثَار النَّاجِمَة عَن نَّتَائِجِهَا [مَثَال لِجَنَّة تَقْصِي الْحَقَائِق حَوْل "الْقَرْض العَقَارِي وَالسِّيَاحِي الْمَغْرِبِي/2000 - 2001].

مِن العَناصر الْلَّازِم إِصْلَاحَهَا الأَحْكَام ذات الصلة بِالسُّلْطَات المَالِيَّة الرَّقَابِيَّة لِلبرلمان، الَّتِي يَشْكُو مِنْهَا الْبَرْلَمَانِيُّون] إِعْدَاد المِيزَانِيَّة، مناقشَتَهَا، المَصادِفَة عَلَيْهَا، تَطْبِيقَهَا، مَمارِسَة الرَّقَابَة عَلَى تَدْبِي صِرْفِ الْمَالِ الْعَام].

تَتَشَكَّل الأَسْئَلَة، بِشَقِّيهَا الْكَتَابِي وَالشَّفَهِي، وَاحِدَة مِنْ حَلَقَاتِ الإِصْلَاح، لَاسِيمًا مِنْ زَاوِيَّة : المُخْلِّ الزَّمْنِيَّة المُسْمَوِّح بِهَا لِأَعْضَاء الحُكُومَة لِلإِجَابَة عَنْهَا، وَطَبَيْعَة الإِجَابَات [الدَّقَّة، الشَّمْوَلِيَّة، الإِحْاطَة، التَّرْكِيز]، جَدُولَة الأَسْئَلَة، إِمْكَانِيَّة تَحْوِيل السُّؤَال إِلَى اسْتِجْوَاب..الخ.

2 - الإصلاحات البنوية :

● نقصد بـ"الإصلاحات البنوية" التغييرات المطلوبة التي لا تتوقف عند تعديل النصوص ولوازمها، ولكن تمس السلطة ومقوماتها. فمع أن خطاب التكليف حصر الدراسة ، من حيث واقع الإطار القانوني وأفق إصلاح، في ما له صلة بالنصوص القانونية دون سواها، فإن الندوة الإقليمية الأولى المنعقدة في الرباط في ربيع 2007 حول "الأنظمة الداخلية للمجالس التشريعية في البلاد العربية" ، وإصدارات "مبادرة التنمية البرلمانية العربية" ، شددت في عمومها على أهمية الإصلاح الهيكلي للسلطة وممارستها.

● فمن العناصر التي نخالها مفاتيح لتشكيل بيئه حاضنة للإطار القانوني قادر على تعزيز الرقابة البرلمانية على الحكومة في الدول الخمس، نشير إلى ما يلي:

✓ إصلاح الوثيقة الدستورية: أولوية الأولويات.. [ميلاد عقد اجتماعي جديد، يسمح بتوزيع جيد للسلطة بين المؤسسات الدستورية الثلاث].

✓ إصلاح العمل الحزبي [الديمocrاطية داخل الأحزاب وفي ما بينها]: إقرار التعددية السياسية وتوفير شروط توطينها في المجال السياسي، وجعل مشاركة المجتمع المدني بعداً أساسياً في الحياة السياسية.

✓ تربية الثقافة السياسية الديمocrاطية